

المركز السينمائي المغربي

مذكرة دورية

11/03/2004

قام المركز السينمائي المغربي، بهدف إعادة تنظيم القطاع السينمائي، بوضع عدد من المعايير التي من شأنها خلق مناخ تطبعه الشفافية، والنجاعة، والمهنية خاصة في فرع إنتاج الأفلام.

وفي هذا الإطار فإن الشركات الخاصة بالإنتاج وبتقديم الخدمات مدعوة للالتزام بالمقتضيات التالية:

- يتوقف تصوير أي فيلم بالمغرب باستعمال وسائل احترافية، كيفما كانت الوسائط المعتمدة، على الحصول المسبق على تصريح بالتصوير، مع العلم أن هذا التصريح يعد شخصيا وغير قابل للتفويت.
- فيما يخص كراء معدات التصوير، يجب على الشركات التي تقدم هذه الخدمة أن تطلب من زبائها نسخة من التصريح بالتصوير، وذلك بهدف تجنب مصادرة هذه المعدات في حالة حدوث خروقات.
- قبل القيام بأية أشغال، يجب على شركات ما بعد الإنتاج أن تطلب من زبائها نسخة من التصريح بالتصوير المتعلقة بالفيلم موضوع هذه الأشغال.
- يجب أن ترفق طلبات تصاريح التصوير الخاصة بالوصلات الإشهارية بنسخة من وصل الطلبية المحدد القيمة المتعلق بها.

التوقيع والختم:

المدير العام للمركز السينمائي المغربي
نور الدين الصايل.